

## بيان صحفي

على إثر البلاغ الصادر يوم 22 جويلية 2020 عن وزير تكنولوجيات الاتصال والتحول الرقمي ووزير الصحة بالنيابة، والذي تم التعرض خلاله للمشروع في استغلال تطبيقتي "أحي" و"وقاية"، الواقع اعتمادهما في نطاق التصدي لجائحة الكوفيد 19، يهيم الهيئة الوطنية للمعطيات الشخصية أن توضح المسائل التالية:

لقد تقدم المرصد الوطني للأمراض الجديدة والمستجدة بمطلب في الحصول على ترخيص من الهيئة في معالجة معطيات شخصية للتواصل تتعلق بتطبيق "أحي"، وذلك على اعتبار أن هذه التطبيقية تسمح بتخزين أرقام هواتف الجواله بالنسبة للأشخاص اللذين وافقوا على استعمالها وقاموا بتنزيلها بهواتفهم، وقد تحصل المرصد على ترخيص في استعمال تطبيق "أحي" بتاريخ 18 مارس 2020.

وبتاريخ 16 ماي 2020، تقدم المرصد مجددا بمطلب ترخيص يهدف إلى معالجة معطيات صحة في نطاق نفس تطبيق "أحي" بعد تطويرها للغرض. وقد أصدرت الهيئة القرار عدد 5200\02\20 بتاريخ 18 جوان 2020، أكدت صلب حيثياته أن المرصد مخول له بموجب الأمر الحكومي المنشئ له، في نطاق مهمته الأساسية في رصد وإيجاد سبل التوقي من الأمراض، بمعالجة المعطيات المتعلقة بالصحة. كما وقفت الهيئة على توفر الضمانات التقنية لإعلام مستعملي التطبيقية بالسياسة المعتمدة لحماية معطياتهم الشخصية وتمكينهم من التعبير على موافقتهم على تجميع تلك المعطيات وممارسة حقهم في النفاذ إليها عند الاقتضاء، وكذلك تحديد مدة لحفظ المعطيات لا تتجاوز 14 يوما، يتم أثرها فسخها بصفة آلية. ومن جهة أخرى فقد تعهد المرصد بتخزين وإيواء المعطيات المجمعة بمركز إيواء كائن بالتراب التونسي، وبوضعها تحت تصرف أعوان الصحة المعينين من قبله وتحت مسؤوليته. وقد أكدت الهيئة صلب قرارها على ضرورة اخضاع التطبيقية لتدقيق اجباري ودوري للسلامة المعلوماتية وكذلك إيقاف مفعول التطبيقية بمجرد صدور الإعلان الرسمي للحكومة بانتهاء جائحة الكوفيد 19.

ومن جهة أخرى، فقد تضمن مطلب الترخيص أنف الذكر، طلبا فرعيا يتمثل في تحويل المعطيات التي سيقع تجميعها في إطار تطبيق "أحي" إلى تطبيقية أخرى تحت مسمى "وقاية" يتم من خلالها معرفة هل أن الشخص المطالب بالحجر الصحي الذاتي قد قام باحترامه. وقد أكدت الهيئة صلب قرارها المشار إليه، على عدم شرعية تحويل المعطيات من تطبيق "أحي" إلى تطبيقية "وقاية" لعدم الحصول هذه الأخيرة على ترخيص في شأنها من الهيئة، وإنما تم الاقتصار على استشارة رئيس الهيئة في خصوصها عبر البريد الالكتروني في مارس 2020. مما يعد معه استغلال هذه التطبيقية دون استكمال الإجراءات القانونية المتعلقة بها، مخالفا لمقتضيات القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المتعلقة بحماية المعطيات الشخصية.

تونس في 23 جويلية 2020

رئيس الهيئة  
شوقي قداس